

التَّارِيَخُ: 2024/03/03

الْمَدَّةُ: 2 سَاعَةٍ

اخْتَبَارُ الْفَصْلِ الثَّانِي

الْمَسْتَوُى: الثَّالِثَةُ ثَانَوِيٌّ

الْمَادَّةُ: الْعِلُومُ الْإِسْلَامِيَّةُ

الْحَزْءُ الْأَوَّلُ (12 نَقْطَةً)

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَا نَقْرَبُوا الْنِّسَنَ إِنَّهُ كَانَ فَدِحَشَةً وَسَاءَ سَيْلًا ﴾³² ﴿ وَلَا نَقْتُلُوا النَّفَسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴾³³ ﴿ وَلَا نَقْرَبُوا مَالَ الْيَتَمِ إِلَّا بِالْتِرِهَى أَحَسَنُ حَتَّى يَلْعَبَ أَشَدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً ﴾³⁴ [الإِسْرَاء: 32-34]

الْمَطْلُوبُ:

1- في الآيات أحد مظاهر عنابة القرآن بصحّة الإنسان الجسمية.

أ- استخرجه ثم اشرحه.

ب- اذكر بقية مظاهر عنابة القرآن بالصحّة الجسمية.

2- في قوله تعالى ﴿ وَلَا نَقْتُلُوا النَّفَسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ يحرم قتل النفس إلا ما كان على سبيل العقوبة المرتبطة بجرائم محددة.

- استنتاج هذه الجرائم ونوع عقوبيتها وفق ما درست.

3- إن رعاية اليتيم وحفظ ماله والوفاء بالعهد يحقق قيمًا إسلامية دعاها القرآن إلى التحلي بها.

- أبرز من ذلك قيمتين مختلفتين في النوع ثم اذكر أثرين لكل واحدة منها.

4- يعتبر الوقف أحد الحلول الشرعية لرعاية الأيتام.

- عرّفه ثم اذكر مثالين له.

5- استخرج من الآيات حكما وفائدتين.

الْحَزْءُ الثَّانِي: (08 نَقْطَاتٍ)

عن عبد الله بن عباس قال: « جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أمي ماتت وعليها صوم شهر. أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا؟ فقال: لو كان على أمك دين أَكْنُتَ قاضِيَهُ عَنْهَا؟ قال: نعم. قال: فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُفْضَى بِهِ ». (متفق عليه)

1- في الحديث دلالة على اعتبار أحد مصادر التشريع الاجتمادية.

- حدد هذا المصدر ثم عرّفه لغة واصطلاحا.

2- أبرز دوره في الحفاظ على مرونة الشريعة الإسلامية موضحا ذلك بمثال.

3- اربط المسائل الآتية بمصادرها: توريث الجدة السادس- توثيق عقد الزواج- استخدام مكبرات الصوت للنداء للصلوة- جمع القرآن في مصحف واحد - وجوب الزكاة في الأوراق النقدية.

- انتهى الموضوع

العلامة	عناصر الإجابة													
المجموع	مجزأة													
2.5	<p>الجزء الأول: (12 نقطة)</p> <p>1- أ- مظاهر العناية بصحة الإنسان الجسمية. التزام السلوكيات الصحية عن طريق الوقاية من الأمراض. شرحها: تحريم الزنا لما فيه من إلحاد الضرر بصحة الإنسان الجسمية.</p> <p>ب- التزام السلوكيات الصحية: العلاج والتأهيل</p> <p>- الإعفاء من بعض الفروض.</p> <p>2- أ- ثلاثة جرائم مختلفة في النوع مبينا عقوبها بالتفصيل.</p>													
3	<table border="1"> <tr> <td>قطع طريق الناس</td> <td>قتل النفس</td> <td>الزنا</td> <td>الجريمة</td> </tr> <tr> <td>الحرابة</td> <td>القصاص</td> <td>المحسن: الرجم حتى الموت</td> <td>عقوبتها</td> </tr> </table> <p>3- قيمتين مختلفتين ثم اذكر أثرين لكل واحدة منها.</p>		قطع طريق الناس	قتل النفس	الزنا	الجريمة	الحرابة	القصاص	المحسن: الرجم حتى الموت	عقوبتها				
قطع طريق الناس	قتل النفس	الزنا	الجريمة											
الحرابة	القصاص	المحسن: الرجم حتى الموت	عقوبتها											
3	<table border="1"> <tr> <td>تقوية الروابط الاجتماعية/نيل الأجر / حل مشكلات اجتماعية...</td> <td>التكافل الاجتماعي (رعاية اليتيم)</td> </tr> <tr> <td>نيل الأجر والثواب/ عموم الثقة بين أفراد المجتمع/الحد من الجريمة...</td> <td>الأمانة (حفظ مال اليتيم)</td> </tr> </table>		تقوية الروابط الاجتماعية/نيل الأجر / حل مشكلات اجتماعية...	التكافل الاجتماعي (رعاية اليتيم)	نيل الأجر والثواب/ عموم الثقة بين أفراد المجتمع/الحد من الجريمة...	الأمانة (حفظ مال اليتيم)								
تقوية الروابط الاجتماعية/نيل الأجر / حل مشكلات اجتماعية...	التكافل الاجتماعي (رعاية اليتيم)													
نيل الأجر والثواب/ عموم الثقة بين أفراد المجتمع/الحد من الجريمة...	الأمانة (حفظ مال اليتيم)													
2	<p>4- تعريف الوقف اصطلاحا : حبس الأصل وتسبييل المنفعة.</p> <p>مثاليين: شراء عثمان رضي الله عنه لبئر رومة/ حبس عمر رضي الله عنه لأرض خيبر</p> <p>مقبرة العالية/بناء المساجد والمدارس وحفر الآبار...</p> <p>6- استخرج من الآيات حكما وفائدتين:</p> <p>الحكم: تحريم الزنا والاعتداء على الأنفس/ وجوب حفظ مال اليتيم والوفاء بالعهد</p> <p>فائدين: الإسلام يحقق مصالح الإنسان ويحفظ صحته وحياته/ الإسلام يدعونا إلى مكارم الأخلاق .</p>													
1.5	<p>Ecole Erradja wa Tafaouk ÉCOLE PRIVÉE</p> <p>الجزء الثاني: (08 نقاط)</p> <p>1- المصدر: القياس</p> <p>تعريفه : لغة: التقدير والمساواة</p> <p>اصطلاحا: إلحاد حكم الأصل بالفرع لعلة جامعة بينهما/(إلحاد مسألة لم يرد فيها نص بمسألة...)</p> <p>2- يظهر دوره في مرونة الشريعة: من خلال القدرة على إيجاد الحلول لكل مشكلة حسب المستجدات مثل: الحكم على المخدرات بالتحريم وألحادها بالخمر لعنة الاسكار بينهما.</p> <p>3- مصادر المسائل:</p>													
3	<table border="1"> <tr> <th>المصدر التشريعي</th> <th>المسألة</th> </tr> <tr> <td>إجماع</td> <td>توريث الجدة السادس</td> </tr> <tr> <td>مصلحة مرسلة</td> <td>توثيق عقد الزواج</td> </tr> <tr> <td>مصلحة مرسلة</td> <td>استخدام مكبرات الصوت للنداء للصلوة</td> </tr> <tr> <td>مصلحة مرسلة+إجماع</td> <td>جمع القرآن في مصحف واحد</td> </tr> <tr> <td>قياس</td> <td>وجوب الزكاة في الأوراق النقدية</td> </tr> </table>		المصدر التشريعي	المسألة	إجماع	توريث الجدة السادس	مصلحة مرسلة	توثيق عقد الزواج	مصلحة مرسلة	استخدام مكبرات الصوت للنداء للصلوة	مصلحة مرسلة+إجماع	جمع القرآن في مصحف واحد	قياس	وجوب الزكاة في الأوراق النقدية
المصدر التشريعي	المسألة													
إجماع	توريث الجدة السادس													
مصلحة مرسلة	توثيق عقد الزواج													
مصلحة مرسلة	استخدام مكبرات الصوت للنداء للصلوة													
مصلحة مرسلة+إجماع	جمع القرآن في مصحف واحد													
قياس	وجوب الزكاة في الأوراق النقدية													